

المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي

ساكنا لم أغيره عن حاله و (تَرَكَ) الميت مالا خلاّفه والاسم (التَّرَكَّةُ) ويخفف بكسر الأول وسكون الراء مثل كلمة وكلمة والجمع (تَرَكَاتٌ) و (التُّرُكُ) جيل من الناس والجمع (أَتْرَاكٌ) والواحد (تُرُكِيٌّ) مثل روم ورومي .
التَّسْعُ .

جزء من تسعة أجزاء والجمع (أَتْسَاعٌ) مثل قفل وأقفال وضمّ السين للإتباع لغة و (التَّسْيَعُ) مثل كريم لغة فيه و (تَسَاعَتٌ) القوم (أَتْسَعُهُمْ) من باب نفع وفي لغة من بابي قتل وضرب إذا صرت تاسعهم أو أخذت تسع أموالهم وقوله E .
لأصومن التاسع مذهب ابن عباس وأخذ به بعض العلماء أن المراد بالتاسع يوم عاشوراء فعاشوراء عنده تاسع المحرم والمشهور من أقاويل العلماء سلفهم وخلفهم أن (عَاشُورَاءَ) (تَاسُوءَاءَ) تاسع المحرم استدلالا بالحديث الصحيح أنه E صام عاشوراء فقيل له إن اليهود والنصارى تعظمه فقال فإذا كان العام المقبل صمنا التاسع فإنه يدلّ على أنه كان يصوم غير التاسع فلا يصحّ أن يعد بصوم ما قد صامه وقيل أراد ترك العاشر وصوم التاسع وحده خلافا لأهل الكتاب وفيه نظر لقوله E في حديث صوموا يوم عاشوراء وخالفوا اليهود صوموا قبله يوما وبعده يوما ومعناه صوموا معه يوما قبله أو بعده حتى تخرجوا عن التشبه باليهود في أفراد العاشر واختلف هل كان واجبا ونسخ بصوم رمضان أو لم يكن واجبا قطّ واتفقوا على أن صومه سنة وأما (تَاسُوءَاءُ) فقال الجوهري أظنه مولدا وقال الصغاني مولد فينبغي أن يقال إذا استعمل مع عاشوراء فهو قياس العربي لأجل الازدواج وإن استعمل وحده فمسلّم إن كان غير مسموع .

تَعَبٌ .

(تَعَبِيًّا) فهو (تَعَبٌ) إذا أعيأ وكلّ ويتعدى بالهمزة فيقال (أَتَعَبَيْتُهُ) فهو (مُتَعَبٌ) مثل أكرمته فهو مكرم .

تَعَسٌ .

تَعَسًا من باب نفع أكبّ على وجهه فهو (تَعَسٌ) و (تَعَسَ تَعَسًا) من باب تعب لغة فهو (تَعَسٌ) مثل تعب وتتعدى هذه بالحركة وبالهمزة فيقال (تَعَسَّه) □ بالفتح و (أَتَعَسَّه) وفي الدعاء (تَعَسَّ لَهُ) و (تَعَسَّ) وانتكس (فالتَّعَسُّ) أن يخرّ لوجهه و (النَّكْسُ) أن لا يستقلّ بعد سقطته حتى يسقط ثانية وهي أشدّ من الأولى .
تَفَيْتٌ .

(تَفَثًا) فهو (تَفِثُ) مثل تعب تعباً فهو تعب إذا ترك الاديان والاستعداد فعلاه
الوسخ وقوله تعالى (ثُمَّ لِيَقْضُوا تَفَثَهُمْ) قيل هو استباحة ما حرم عليهم
بالإحرام بعد التحلل قال أبو عبيدة ولم يجرئ فيه شعر